

Distr.
GENERAL

A/54/612
30 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٧ من جدول الأعمال

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

تقرير اللجنة السادسة

المقرر: السيد يوشكو كليسو فيتش (كرواتيا)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة عملا بقرارها ٤٠٤/٥٤، المؤرخ ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨.
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة المعقدة في ١٧ أيلول / سبتمبر ١٩٩٩، وبناء على توصية المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالته إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلستها الخامسة والثلاثين المعقدة في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٩٩، وتعد في المحضر الموجز ذي الصلة (A/C.6/54/SR.35) آراء الممثليين الذين تحدثوا أثناء نظر اللجنة في البند.
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة لنظر البند تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف^(١).
- ٥ - وفي الجلسة الخامسة والثلاثين المعقدة في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر، قدم رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف تقرير اللجنة (انظر A/C.6/54/SR.35).

^(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٦ (A/54/26).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/54/L.17

٦ - في الجلسة الخامسة والثلاثين المعقدة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم مندوب قبرص، باسم بلغاريا، وقبرص، وكندا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، مشروع قرار بعنوان "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضييف" (A/C.6/54/L.17). وقام بتنقيح الفقرة الخامسة من الديباجة بإدراج حاشية بعد عبارة "أربع دول إضافية"، نصها: "الجماهيرية العربية الليبية وكوبا وماليزيا وهنغاريا".

٧ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/54/L.17 بصيغته المنقحة شفويا بدون تصويت (انظر الفقرة ٨).

ثالثا - توصية اللجنة السادسة

٨ - توصي اللجنة السادسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضييف

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضييف^(٣)،

وإذ تشير إلى المادة ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصانتها^(٤)،
والاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٥)، ومسؤوليات البلد
المضييف،

وإذ تسلم بأنه ينبغي للسلطات المختصة في البلد المضييف أن توافق على اتخاذ التدابير الفعالة الرامية
على الأخص إلى منع وقوع أي تصرفات تشكل انتهاكاً لآمنبعثات وسلامة موظفيها،

وإذ تلاحظ روح التعاون والتفاهم المتبادل التي وجهت مداولات اللجنة بشأن المسائل التي تمس
مجتمع الأمم المتحدة والبلد المضييف،

(٢) المرجع نفسه.

(٣) القرار ٢٢ ألف (د - ١).

(٤) انظر القرار ١٦٩ (د - ٢).

وإذ تلاحظ أيضاً أن عضوية اللجنة قد زيدت بإدراج أربع دولأعضاء إضافية^(٥)، وإذ ترحب بمشاركتهم في عمل اللجنة.

١ - تؤيد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف واستنتاجاتها الواردة في الفقرة ٤٣ من تقريرها^(٦):

٢ - ترى أن المحافظة على الأحوال الملائمة لأداء الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة لأعمالها بصورة اعتيادية هو لمصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، وتطلب إلى البلد المضيف أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع أي تدخل في سير عمل البعثات:

٣ - تعرب عن تقديرها للجهود التي يبذلها البلد المضيف، وتأمل في أن تستمر معالجة المسائل التي تثار في اجتماعات اللجنة بروح من التعاون ووفقاً للقانون الدولي:

٤ - تلاحظ أن القيود التي فرضها البلد المضيف من قبل على سفر موظفي بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة الممتنعين لجنسيات معينة ظلت سارية المفعول خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتطلب من البلد المضيف النظر في رفع هذه القيود، وتحيط علماً في هذا الصدد بموافقات الدول المتأثرة بالقيود وبمواقف الأمين العام والبلد المضيف:

٥ - تطلب إلى البلد المضيف أن يواصل اتخاذ الخطوات لتسوية مشكلة أماكن وقوف السيارات الدبلوماسية تسوية عادلة متوازنة غير تمييزية، بغية الاستجابة لاحتياجات المجتمع الدبلوماسي المتزايدة، وأن يواصل التشاور مع اللجنة بخصوص هذه المسألة المهمة:

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاركته النشطة في جميع جوانب علاقات الأمم المتحدة بالبلد المضيف:

٧ - تطلب إلى اللجنة أن توافق على توصياتها طبقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١:

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف".

(٥) الجماهيرية العربية الليبية، وكوبا، وماليزيا، وهنغاريا.